

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٦

بالتعيين في بعض الوظائف الفنية بمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والتموازين المعدلة له ؛
وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته ١٩٨٦/٢/٩ ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مستشارا بمجلس الدولة السيد الأستاذ / إبراهيم خليل أحمد وفاغى ، المستشار
المساعد من الفئة (١) بمجلس الدولة .

(المادة الثانية)

يعين مندوبا بمجلس الدولة اعتبارا من ١٩٨٦/١/١ كل من المندوبين المساعدين
بمجلس الدولة السادة الأساتذة :

أحمد أحمد عبد القادر محمد .

مجدى مصطفى أحمد يوسف .

حماد مكرم توفيق محمد .

منير عبد القدوس عبد الله .

محمد رجب خليل إبراهيم .

محمود فؤاد محمود عمار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٦ (٤ مارس سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك